

شرح السيوطي لسنن النسائي

160 - 4211 - فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة قال في النهاية ضرب المرضعة مثلا للإمارة وما توصله إلى صاحبها من المنافع وضرب الفاطمة مثلا للموت الذي يهدم عليه لذاته ويقطع منافعها دونه .
(كتاب العقيدة) .

4212 - عن الغلام شاتان مكافئتان قال في النهاية يعني متساويتين في السن وقيل

مكافئتان